تقرير الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة حول
المعلومات الخاصة بتنفيذ قرار الجمعية العامة 193/77 و 161/75
بشأن "تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله والقضاء عليه: القوالب النمطية الجنسانية والمعايير الاجتماعية السلبية"

- تتواصل جهود مملكة البحرين في القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات، إذ نص الدستور المعدل لمملكة البحرين في المادة (5) على: "الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها الشرعي ويقوي أواصرها وقيمها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة ويرعى النشئ ويحميه من الاستغلال ويقيه الإهمال الادبي والجسماني والروحي، كما تعنى الدولة خاصة بنمو الشباب البدني والخلقي والعقلي".
- ويتم متابعة وتنفيذ القرارات الصادرة لتنفيذ القانون رقم (17) لسنة 2015 بشأن الحماية من العنف الأسري، وقانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1976 وتعديلاته ومنها صدور القانون رقم (7) لسنة 2023 بإلغاء المادة (353) من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1976، والتي كانت تنص على " لا يحكم بعقوبة ما على من ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد السابقة إذا عقد زواج صحيح بينه وبين المجني عليها. فإذا كان قد صدر عليه حكم نهائي قبل عقد الزواج يوقف تنفيذه وتنتهي آثاره الجنائية. وقد أشاد المنسق المقيم للأمم المتحدة في البحرين بإلغاء هذه المادة. (المصدر: بيان المنسق المقيم للأمم المتحدة في البحرين بشأن إلغاء المادة 353 من قانون العقوبات البحريني لعام 1976 | الأمم المتحدة في البحرين(un.org)
- وإنطلاقاً من تنفيذ اختصاصات المجلس الأعلى للمرأة التي نصت عليها الأوامر الملكية بإنشائه، عمل المجلس على مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية، والتي اعتمدت من حضرة صاحب الجلالة عاهل البلاد المعظم حفظه الله ورعاه عام 2005، كأول استراتيجية نوعية معنية بالمرأة تعتمد من رأس الدولة في رسالة واضحة وصريحة لما تعنيه مشاركة المرأة من أهمية في مسار العمل الوطني التنموي، وتلى ذلك الخطة الوطنية لتنفيذ استراتيجية النهوض بالمرأة البحرينية (2007)، وما تلاها من استراتيجيات لتحقق بذلك مملكة البحرين مكتسبات نوعية سواء على صعيد تطور المنظومة التشريعية أو الخدمات المقدمة للمرأة والأسرة البحرينية، والتي تضمنت مبادرات وبرامج للحماية والوقاية من كافة اشكال العنف ضد المرأة وإيجاد ثقافة مجتمعية داعمة لها، ومن أبرزها:
  - مواصلة تنفيذ "الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري" التي أطلقها المجلس الأعلى للمرأة بالشراكة التامة مع الأطراف المعنية من الوزارات والمؤسسات الرسمية والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، مع التركيز على الهدف الاول هو "الوقاية"، وتتضمن الوقاية الأولية من العنف الأسري قبل حدوثه، والوقاية الثانوية من العنف الأسري عبر التصدي لعوامل الخطورة. وبحسب احصائيات النيابة العامة انخفض مجموع بلاغات العنف الأسري من 3,017 في عام 2022 الى 2,807 في عام 2023 بنسبة انخفاض بلغت 7%. كما بلغ عدد أوامر الحماية التي تم استصدارها في قضايا العنف الأسري في النيابة العامة من 7 في عام 2020 إلى 8 في عام 2023 وبإجمالي بلغ 18 أمر حماية خلال الفترة 2020-2023 (المصدر: النيابة العامة).
  - متابعة تنفيذ محاور "الإطار الموحد لخدمات الإرشاد والتوفيق الأسري" والذي ركز على مبادرات الهدف الاستراتيجي الأول من الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الأسري الوقاية ويعد منظومة متكاملة للجهود الرسمية والأهلية

والخاصة المعنية بتقديم خدمات التوفيق والإرشاد والتوعية الأسرية التي تعمل على تعزيز وزيادة معرفة وفهم الحياة الأسرية ونشر مفاهيم الثقافة الأسرية السليمة وواجباتها ومسؤولياتها وتعزيز السلوك الإيجابي وتنمية المهارات الحياتية لتهيئة الشباب والفتيات لمرحلة ما قبل وأثناء و بعد الزواج لتحقيق التكيف بالحياة الجديدة بما يسهم في تعزيز الترابط العائلي والأسري.

- وقد أصدرت الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة الدليل الاسترشادي للتغطيات الإعلامية الخاصة بالشأن الأسري في العام 2022، بهدف تعزيز الدور الإعلامي في التوعية والتثقيف بمفاهيم الاستقرار الأسري والحد من المشاكل الأسرية والعمل بمستوى عال من الشفافية والمصداقية والجودة وحماية مصلحة الأسرة والمجتمع وضمان الخصوصية، وقد تم تنظيم ورشة عمل للإعلاميين والصحفيين في مقر المجلس الأعلى للمرأة خلال يونيو 2023.
- مواصلة عمل مركز دعم المرأة التابع للمجلس الأعلى للمرأة في متابعة قضايا المرأة ومنها ما يتعلق بالعنف وذلك من خلال تقديم الاستشارات الاسرية والقانونية بحدود اختصاصاته.